

قرار لرئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات
بشأن إجراء مباراة للتوظيف في مختلف الدرجات

2024/072

إن رئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 من رمضان 1436 موافق (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.11 المتعلق بالجهات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 من شعبان 1377 موافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 موافق (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- بناء على المرسوم الملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمنصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمانة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.471 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 شتنبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعاقين المشتركة بين الوزارات كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.06.377 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات كما تم تغييره وتتميمه؛
- وبناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وبناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 9616 بتاريخ 25 يونيو 2024 حول تحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

****يقرر مايلي****

■ **المادة الأولى:** تنظم إدارة مجلس جهة الدار البيضاء-سطات يوم **الأحد 03 نونبر 2024** مباراة لتوظيف كل من:

- **مهندسي الدولة (04 مناصب).**

- **متصرفين من الدرجة الثانية (10 مناصب).**

- **تقنيين من الدرجة الثالثة (07 مناصب).**

وذلك وفق التخصصات والشروط المحددة في الجدول المرفق بهذا القرار، كما سيتم الإعلان عن ساعة ومكان إجراء هذه المباراة لاحقا.

■ **المادة الثانية:** يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في 21 منصبا، يخصص 25 % منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

■ **المادة الثالثة: ملف الترشيح:**

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي موجه إلى السيد رئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات لاجتياز المباراة ؛
- استمارة الترشيح وفق المطبوع المخصص لهذه الغاية والذي يتم تحميله من الموقع الإلكتروني www.emploi-public.ma؛
- نسخة مطابقة لأصل الدبلوم في التخصصات المطلوبة أو الشهادة المطلوبة مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء؛ (لا يعتد بشهادة النجاح أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب)؛
- (بالنسبة للدبلومات التي لا تتضمن التخصص أو الشعبة ترفق وجوبا بشهادة مسلمة من طرف المؤسسة الجامعية المعنية يشار فيها بوضوح إلى التخصص والشعبة) ؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- بيان السيرة الذاتية CV يحمل صورة المترشح ورقم هاتفه وعنوانه الشخصي الدائم والإلكتروني؛
- شهادة التسجيل في لوائح المعاقين بالنسبة للأشخاص المعاقين، مسلمة من طرف وزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة؛
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم؛
- كما يتعين على المترشحين المتوفرين على صفة مقاوم إرسال ملفاتهم عن طريق المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة، وعلى المترشحين المتوفرين على صفة مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أن يوجهوا ملفاتهم عن طريق مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين وقدامى المحاربين مدعمة بشهادة تثبت هذه الصفة؛
- ظرفان (02) من نوع التصيق ذاتي (Autocollant) متبصرة تحمل الاسم والعنوان الكامل للمترشح؛
- نسخة من رخصة السياقة من نوع D بالنسبة لدرجة تقني من الدرجة الثالثة - سائق.
- يتعين على المترشحين الموظفين إرفاق ملفات ترشيحهم بالموافقة الصريحة لرئيس الإدارة الأصلية قصد اجتياز هذه المباراة تحت طائلة رفض طلبهم وحذفهم من لائحة الناجحين متى تبين لاحقا أنهم موظفون أو متعاقدون مع إدارة أو جماعة ترابية أخرى ولا يتوفرون على هذه الموافقة.
- علاوة على الوثائق المذكورة فإن المترشحات والمترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمين بتقديم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعين بالوظيفة العمومية.

❖ **ملاحظات هامة:**

- يوضع ملف الترشيح داخل ظرف كبير الحجم يحمل الاسم الكامل للمترشح والمنصب موضوع الترشيح، يودع أو يرسل عبر البريد إلى العنوان التالي: قسم تقوية القدرات، مقر جهة الدار البيضاء-سطات ، حي الأحباس شارع فيكتور هيجو الدار البيضاء، يعتبر يوم الجمعة 11 أكتوبر 2024 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، آخر أجل لقبول ملفات الترشيح.
- يلغى كل ملف ترشيح يصل بعد الأجل المحدد أعلاه، أو تنقصه وثيقة من الوثائق المطلوبة.

- سيتم نشر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز هذه المباراة على بوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma، وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية: www.collectivites-territoriales.gov.ma، ويعتبر هذا النشر بمثابة دعوة لهم لاجتياز المباراة.

حرر بالدار البيضاء، في:

رئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات

19 SEPT 2024
وإبامر منه
للمصالح
لطيف عشاق
Settat

جدول يتعلق بالدرجات، الشروط والتخصصات المطلوبة وكذا عدد المناصب المتبارى بشأنها

المعامل	المدة	الاختبارات	عدد المناصب	التخصصات المطلوبة	الشروط	الدرجات
04	ثلاث (03) ساعات	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	1	الإحصاء والإقتصاد	تفتح المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصلين على شهادة " مهندس الدولة" المسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للنظام الجاري به العمل.	مهندس الدولة (السلم 11)
			1	تدبير المشاريع		
			2	المعلومات		
			1	التواصل والإعلام		
03	ما بين 15 و 45 دقيقة	2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو هما معا، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	1	المحاسبة	تفتح المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية، البالغين من العمر 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصلين على شهادة الماستر أو الماستر المتخصص أو دبلوم الدراسات العليا المتخصصة أو دبلوم الدراسات العليا المعمقة، المسلمة من إحدى المؤسسات الجامعية الوطنية، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للنظام الجاري به العمل.	متصرف من الدرجة الثانية (السلم 11)
			1	التدبير الضرائفي		
			1	الإحصاء والإقتصاد		
			2	تدبير اللوجيستيك و المشتريات		
			1	المعلومات		
			1	التدقيق و مراقبة التسيير		
			1	القانون العام		
			1	القانون الخاص		
			3	كتابة الإدارة		
			2	الهندسة المدنية		
			1	المحاسبة	شهادة دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثه طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحدثه بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج الدرجات المحدثه بموجب الأنظمة الأساسية. - أن يكون من جنسية مغربية. - أن يتراوح عمر المرشح ما بين 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة.	تقني من الدرجة الثالثة (السلم 9)



المعامل	المدة	الاختبارات	عدد المناصب	التخصصات المطلوبة	الشروط	الدرجات
04	ثلاث (03) ساعات	3- اختبار كتابي: موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.			شهادة دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.	سائق - تقني من الدرجة الثالثة - (السلم 9)
03	ما بين 15 و 45 دقيقة	4- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا: تتناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو هما معا، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	01	ميكانيك السيارات	- أن يكون من جنسية مغربية. - أن يتراوح عمر المرشح ما بين 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة. - الحاصلين على رخصة السباقة من نوع (D).	

